# رئـاسة الجامعة المستنصرية كلية الأداب <br> قسم الانثروبولوجيا التطبيقية 

## (( التُليم والتهزّيب في المؤسسـات العقابية))

فريد علي أمين
r.1.-r.. $q$

لقد تناول هنا البحث عرض مسـألة هامـة تجلت بـور المؤسسـات العقابيـة في تكثيف دور التعليم والتهنايب للنزلاء المودعين في هذه المؤسسـات انطلاقا" من كون التُليم يفتح أفاقا" واسعة من المعرفة الطلمية لايهم ويؤمن لهم العيش الكريم بعد إطلاق سراحهم . أمـا التهنيب فيسـهم في تربيتهُم دينيـ" وأخلاقيـ"
 التي يمكن أن تعيدهم إلى حضيرة المجتمع كأفراد أسوياء يشـاركون أقرانهم في بناء المجتمع.
@ @ @ @ @ @ @ @ @ @ @ @ @ @ @ @ @ @ @ @ @ @ @

## Abstract

This research is showing the important case which shows the role of punishment institutions in concentration rapidly on the education and edification of the prisoners whom are the residential of these institutions, because of that that the education opens wide distant of their scientific knowledge and secure a better life for them after their release of the prison. However, the edification contributes to educate them religion and moral, and increase their commitment's soul of the noble values, the social generous customs and traditions in which could back them to the social section as a good persons who contribute with their fellows to build the society.

إن تطور الـوعي العلمـي والثقـقافي لدى أفراد المجتمـع وازديـاد التحضـر الاجتماعي قد أديا إلى تطور وظيفة السجون فلم تعد مقتصرة على مجرد تطبيق العقاب من أجل الانتقام من السجين المحكو و وتعذيبـه وامتهـان كر امتـه الإنسـانية و إنباع أقسى وسائل القمع والتر هيب في تتفيذ الحكم عليه بهـف حجز حـر حريته ومـا تتخذه من إجراءات خاصة بتحكيم هذه السجون ومنع السجناء من الهرب ، و هو أمر يسهل تحقيقه عن طريق العو ائق المادية كالأسوار وزيادة الحراس ، و هكذا لـم يعد مقبو لا" اليوم أن تتخذ السجون مكانـا" للتتكيل بـاللز لاء وتعذيبهم بـل أصبحت وظيفتهـا أصــلاح هـؤلاء النـز لاء وإعـادة تــأهيلهم مـن أجـل عـودتهم للحضــيرة الاجتماعية.

وممـا تقدم تبذل إدارات جميع المؤسسـات العقابيـة في غالييـة دول العـالم جهودا" حثيثة منطلقة من مبدأ تطبيق فو اعد الحد الأدنى لمعاملة المسجونين إلى تأهيل نز لائها من خلال الا هتمام بهم وتقويم سلو كهم وإعادتهم ثانية إلى المجتمـع كأفراد أسوياء يساهم كل واحد منهم سواء كانوا رجالا" أو نساءا" وحسب دور هم في بناء الوطن والمجتمع.

ولضـمان تحقيـق ذلـك تنطلق هذه المؤسسـات في محـاو لات بحثيـة علميـة وإجر اءات عملية جـادة إلى فحص النزلاء وتصنيفهم ودراسـة حـالتهم من أجل معرفة العو امل التي أدت إلـى انحر افهم عن الطريق السوي والسليم وارتكـابهم الجريمـة وتقربر نوع المعاملـة التـي ستوضـع لهـم ، و هدفها من ذلك هو إصــاح

هؤ لاء النز لاء وإعادة تأهيلهم اجتماعيا" ، وضمـن عدم قطع علاقتهم مع مجتمعهم سو اء بمنحهم فرص التمتع بالإجاز ات المنزلية وتنظيم المر اسلات و الزيـارات لهم مـع ذويهـم و أقـاربهم. و هـي بـللك تعتمـد وسـائل عمليـة مبانشـرة منهـا نقديم الرعايـة الصـحية و العـلاج الطبي ، و الا هتمـام بـالتعليم و التهذيب وضـرورة قيـامهم بالعمـل داخل أقسام تلك المؤسسـات وخاصـة الاقتصـادية و العلاجية منها. ولكن ما يهمنا من ذللك هو موضوع تعليم وتهذيب السجناء رجالا" ونسـاءا" و الجـانحين مـن الأحداث في السجون و المدارس الإصـلاحية.

## المبحث الأول

## التحليم والتهذيب في المؤسسـات العقابية

## (السجون والمدارس الاصصلاحية)

فـي عـام ( 1 (AY ) عــارض مـدير سـجن ((أوبـرن)) الأمريكي بشـدة تعلـيم السجناء القر اءة و الكتابة لاعنقاده بأن المجرم المتعلم أشند خطورة على المجتمع من المجرم الجاهل، وقد سـاد مثل هذا الاعتقاد في غالبيـة السـجون الانكليزيــة فترة مـن الزمن. ور غم تلك المعارضة المتزمتة نحو تعليم السـجناء في السـجون فقد فرض التعليم نفسه على السجون بقوة وأظهر ضرورته العملية في مساعدة السـجناء على قر اءة الكتب الدينية المقدسة ومن هنـا فقد ارتبطت بدايـة التعليم بالدين ثم التأهيل الصناعي منذ نهاية القرن السـادس عشر وخـلال القرن السـابع عشـر .ويمكن القول بأن التعليم غير الديني بدأ في أمريكا بإنثناء إصلاحية (( الميرا)) في نيويورك منذ عام ( 1 ( ) ). ولعل هذا يرجع إلى الاعتقاد السائد بين المعنيين بإدارة السجون بأن الغاليية العظمى مـن السـجناء كـانو ا أميين أو مـن المتـأخرين في تعليمهم النظـامي

المدرسي لأسباب متعددة ولذلك كان على السجون أن تبـدر إلى إسعافهم بمرحلة مكافحة الأمية أو بمر احل مدرسية أولية لا تتجاوز المرحلة الابتدائية

وكانت حاجة السجناء إلى التُليم تشكل ضرورة كبيرة حيث كـان معظمهم من الأميين الذين يعانون عوزا" اقتصاديا" ونقصا" في مهار اتهم وخبر اتهم المهنية التي تؤ هلهم للحصول على عمل جيد وكانوا يعانون إحباطا" شديدا" واتجاهـات نفسية واجتماعية خاطئة نحو العلم وأهله ونحو القانون ورموزه ونحو المجتمع

بشكل عـام. ولـذلك كانت حـاجتْم إلـى تعليم أسانسي ضـرورة ملحـة إلـى جانـب حاجتهم أيضا إلى تربية شـاملة تتعدى نطـاق التعليم الأساسي فقد تتحصر التربيـة ( فـي معناهـا الضـيق أحيانـا" بـالتعليم الأكــاديمي المدرســي فحسب ولكنها تتضمن في معناها الواسع توفير كافة الخبرات الحياتـية التـي تشكل اتجاهـات الفرد النفسية والاجتماعيـة وأوليـات سلوكياته السوية. ولذلك فـان تربيـة السجناء تتداخل في مطلب إصـلاحهم وتقويمهم إذ تتضـن كافة الجهود التعليمية النظامية و غير النظامية التي تسهم في خلق شخصية سوية تضمن للمجتمع عودتهم كمو اطنين صالحين يحترمون القانون و النظام.

لقد حدد قانون إصـلاح ولايـة نيويورك الأمريكيـة الهـدف الأول من تعليم
 والانطباعية التي تركز على حاجات السجين الفطرية إذ هي محاولة لإعادة بعض هذه الحاجات الفطريـة إلى المجتمع دصحوبة باتجاهـات نفسية جديدة نحو الحياة ور غبـة صـادقة للسلوك الاجتمـاعي بـظهر مقبول كمواطن صـالح يحترم قو انين

مجتمعـه وبمهـار ات تقنيـة ومعـارف مهنيــة تنـاعده على كسب عيش شـريف لـه ولعائلّه بعد إطلاق سر احه.

ورهكذا تصبح عملــة تعليم السـجناء في السـجون عملـــة تربويــة شــملة لا تتحصـر في بعض الــواد المدرسـية اللتي تتضــنـها منــاهج المــارس النظاميـة الاعتياديـة فحسبـ بـل تتعداها إلـى تحقــق بعض الأهداف الإصــلاحية الأخـرى

كمكافحة الأمية من جهة ومن الجهة الأخرى التأهيل المهني واكتساب مز ايا

شخصية ثانوية كعـادات جيدة للعمل واحترام الذات والشـور بأههية العمل ذاته والشعور بضرورة إنقانه وانجازه ـ لقد اكتسب العمل في السجون المعاصرة أهية اجتماعيـة إذ ارتبطت أهدافه بمعالجـة بعض المشكلات التي يعاني منهـا السجناء
 التعليم في السجون إلى محاضرات عامة واستخدام وسائل إيضاح سمعية وبصرية ومناقتــات حرة. هذا إلى جانـب تطوير بعض أنـواع التـليم المهني والصـناعي والتجاري والزر اعي والإداري. و هذه أنواع من التعليم المستمر الذي يقوم خـلال سنة كاملة ولا يرتبط بفصول در اسية نظامية محددة.

## (لمبحث الثشانــى

## (لتعليم والتهزيب فى سجون العراقي

يعد الجهـل واحـا" مـن أصـب المشــاكل الاجتماعيـة التـي تعرقل تقدم أي مجتمع في مجمل مجالات تطور الحياة اليومية فكيف إذا كان هذا الأمر سائدا" في السجون التي تضم بين جدر انها عددا" لا يستهان به من النز لاء غير الدتعلمين فأن هذا بحد ذاته يشكل وجود مشكلة مضاعفة وخاصة عندما تسخر الجهود في إيجـاد العمل بعد الإفراج عنهم. ولهذا أصبح من أهم الواجبات الملقاة على عاتق المؤسسة العقابية هو تأهيلهم لمو اجهة التعايش والتكيف مع الحياة الاجتماعية بكل تطور اتها ومستجداتها وذلك من خلال أعطاء القدر الـلازم والكاف مـن المعـارف لللنزلاء ، بالإضافة إلى الاهتمـام بتهـذيبهم دينيـا" وأخلافـــا". لان التهـذيب يعمل على أبراز
 الأخلاقية التي توجب احترام الغير وعدم الاعتداء على الآخرين.


لا بد من النحدث بإيجـاز عن أههية التعليم والإجراءات التي يمكن لإدارة السجون والمدارس الإصلاحية أن تتخذها في العر اق وتعمل على إتباعها لتأمين أكبر قدر ممكن من الوعي الثقفي والعلمي لدى النزيل بحيث تـكنـه بعد إطـلاق سر احه من التعايش مع الو اقع السـائد في بيئته الاجتماعيـة وممارسـة المهنـة التي يتعلمها وخاصة ما إذا كانت في هذه السجون والمدارس بعض ورش العمل التي

يكن أن يكتسب السجناء والجانحون الخبرة والمهارة من خلال العمل فيهـا خـلال
فترة تتفيذ العقوبة

ولهذا يفترض في أن التعليم والتثقيف يمكن أن نتغير بهمـا معـلـ شخصية المتعلم وهو (النزيل) السجين بالطبع، وخاصـة أسلوب تفكيره وطريقة حكمه على الأمور وممارسة حياته وتعامله مع الآخرين بإتباع لغة الحو ار و النقاش بدلا" من لغة الجريمة و العنف ، و هذا ما يجعله متتبعا" لأدر اك أصول الحياة واعتتـاق القيم الاجتماعية النبيلة و الفاضلة ورفض الجريمة باعتبار ها سلوك غير قويم .

إن أبسططـورة للتعلم يـتم بـالتعليم الأساسـي الذي بتجـه إلـى محو الأميـة و إتقان المبادئ الأولية في القراءة والكتابة ، وهو ضروري للنزلاء غبر المتعلمين داخل السـجون. حيث يجب القضـاء على الأميـة خاصــة بالنسبة لصـغار المحكوم عليهم . و هذا مـا أشهارت إليه الفقرة الأولـى مـن القاعدة (VV) مـن مجمو عـة فو اعد الحد الأدنى لمعاملة المسجونين إلا أنه يجب العمل على توفير وسـائل تتميـة تعليم جميع المسجونين القادرين على الاستفادة منه بما في ذلك التعليم الديني في الدول التـي يكون هذا التعليم ميسور ا" فيهـا ـ ويجب أن يكون التتحلم إجباريـا" باللنسبة للأميين وصـغار السـن مـن المسجونين كمـا يجب أن تهتم المؤسسـة العقابيـة بـذلك اهتماما" خاصـا". ونرى من الضروري إنهاء هذه المرحلـة بـالحصول علـى شـهادة الابتدائية.

## Y ـ التّعليم العالــى

للارتقاء بسلم التعليم في السجون يجب أن لا يتنصر التعليم فيها على مرحلة محو الأميـة فقط بـل ينبغي إفسـاح المجـال لللنز لاء الآخرين ممـن تجـاوزوا هذه المرحلة وير غبون بالارتقاء بمستو اهم التعليمي والحصول على شهادات أعلى .

و هذا الـطلب يعنـي إتاحـة الفرص أمـام النز لاء الذين لـديهم رغبـة فعليـة وطموح في الحصول على شهادة المتوسطة والإعدادية و المعاهد والجامعية الأولية والعليا عن طريق المر اسلة وتوفير المناهج لهم والتتسيق مـع المؤسسـات التربويـة والتعليم العالي بشأن أداء الامتحانات السنوية لهم بورريها مع توفير الهجال لأدائهم هذه الامتحانات خار ج المؤسسة العقابية ، لأن من شان ذلك تقليل الفرق بين حياة
 بالمسؤولية وباحتر امهم لكر امتهم الثخصية كبشر ، وهو ما أثنارت إليه ( الفقرة من القاعدة •7).

## بـ ـ المكتبـــة

من الضروري النواصل في إنجاح سير العملية التُعليمية والتربوية للنز لاء من خلال توفير وتيسير مختلف أنواع الكتب المفيدة لهم وذلك للقضـاء على حالـة الضجر والملل الذي يشعرون به أثناء تواجدهم المستـمر داخل المؤسسـة العقابيـة. لأن المطالعة قد تساعد النزلاء على عدم التفكير بالفرار.

ولتحقيق مـا تقدم يجب علىى إدارة السجن أو الددرسـة الإصـلاحية أن تقوم
بانتقاء الكتب الجيدة ذات التأثير الايجابي على النزلاء فيها وتمكينهم من الاطلاع عليها داخل الدكتبة أو خارجها عن طريق الاستعارة ووفق السياقات المتبعة في المكتبـات الجاميــة. وقد نصت القاعدة (•\&) مـن مجموعـة قواعد الحـد الأدنـى لمعاملـة المسـجونين ( علـى أنـهـ يجـب أن تكـون لكـل مؤسسـة مكتبـة تخصـص لاستعمال جميع طوائف المسجونين . ونتشمل على قـر كاف من الكتب الترويحيـة و الثقافية ويجب أن يشجع المسجونون على الاستفادة منها استفادة كاملة ).

يحود إجرام وجنوح الكثير من السجناء والجانحين إلى النقص في النهذيب . والمقصود بـه العمل على إبر از القيم الجيدة للى المحكوم عليه بحيث يقتتع بهـا ويلتزم بمعايير السلوك السائدة و المقبولة لدى الجميع ، لكون التهذيب يعد مانعا" هاما" يحول دون اقتراف الفرد للجر ائم. و هذا المانع داخلي يعمل على كبح جمـاح النزعات الشريرة والنزوات من النأثير على سلوك الإنسان وتصـرفاته. والتهذيب في النظم الحقابية نوعان هــا ( التهذيب الديني ، والتهذيب الأخلاقي ) وسنأتي على شر ح كل واحد منهما على حدة..

## 1- التهزيب الايني

لللتهذيب الديني أنثر فعـل في استئصــل عوامل الإجر ام، لان تعـاليم
الدين الحنيف تأمر بـالمعروف وتتهى عن المنكر. والجر ائم تعد مـن الأعمـل الدنكرة و الفاسدة لما تسببهه من ضرر بـالفرد و المـال العـام والخـاص و عليه يكون التهذيب الديني واحدا" من أهم الوسائل الفعالة في التأثيّير على السلوك الفردي الالي يؤدي إلى الامتتاع عن الجريمة .

وبهذا الخصوص فقـ ذهب البعض من فقهاء الغرب إلى أنـه وبغير
تهـنيب دينـي لا يكـون هـــاك سـبيل إلـى إدر اكك أغراض العقوبـة فـي الإصــلاح والتأهيل.

ولتحققق هذا النوع من التهذيب ، يجب أن يناط أمر تتفيذه إلى علمـاء
الدين الذين يقومون بالو عظو والإرشاد والدعوة إلى التمسك بتعاليم الدين .و الأخذ بنظر الاعتبار حسن اختيار رجـال الدين ممن لديهم القدرة والقابلية والكفاءة في تجسيد هذا النهذيب إلى و اقع حقيقي مؤثر على شخصية وسلوك هؤلاء النز لاء ويجب أن يكون قلوة حسنة لهم.

وتأكيدا" على الاهتمام بما تققم فقد خصصت قو اعد الحد الأدنى لمعاملـة
اللسجونين قاعدتين فيما يخص التهذيب الديني و هما:-- القاعدة (1 §) ونتشير إلى أنه:-

1- إذا كـان بالمؤسسـة عدد كـاف مـن المسـجونين ينتمون لديانـة واحـة فيجب تعيين ممثل مؤهل لتلك الديانـة ، على أن تتخذ الإجر اءات لأدائـه مهتـه الدينية على أساس تفر غه لها ، متى سمت الظروف وكان عدد المسجونين من الكثرة التي تبرر ذلك.「- يجب أن يسـحح للممثل المؤهـل ، المعين والمنتدب طبقـا" للفقرة الأولـى بتتظيم خدمات دينية والقيام بزيارة المسجونين من أبناء ديانته على انفراد في الأوقات المناسبة .

ケ- يجب أن لا يمنع أي مسجون من حق الاتصـال بمثثل مؤ هل لأي دين من الأديـان ومن ناحيـة أخرى اذا أعترض أي مسـجون علىى زيـارة أي ممثل ديني فيجب احتر ام مشييتّه احتر اما" كاملا". - القاعدة (६) فقد نصت على انه:-

يجب أن يسمح لكل مسجون بإثباع متطلبات حياته الدينية على قدر الدستطاع عمليا" وذلك عن طريق حضور الخدمات اللينية التي تتظ في المؤسسـة وحيازتـه لكتب التعليم والإرشاد الايني الخاص بمذهبه.

## ץ ـ التهزذيـب الأخلاقِى

ونعني بـه تـعويد النزيل وتربيته على المبادئ و المثل و القيم الفاضـلة بحيث تـؤدي القناعـة بهـا إلـى ترسـيخ جـذور التمسـك بالفضــائل الحسـنـة و الابتعـاد عـن الجريمة والانحر اف. ولهذا يجب أن يصـار إلى التأكيد على التهذيب الديني أو لا" قبل الاهتمام بالتهذيب الأخلاقي وخاصة بالنسبة للمسلمين لأن الدين الإسلامي يدعو إلى مكارم الأخـلاق وقدوتـه الحسنـة في إسـلامه هو شخص الرسـول الكريم محمد صلى الله عليه و على آله وسلم عندما وصفه الله تعالى في محكم كتابه الكريم ( و انك لعلى خلق عظيم) ، ومـا جـاء بحديث الصــادق الأمـين عليـه الصـلاة والسـلام ( إن أحسن المؤمنين إيمانا أكملهم أخلاقا). لقد كان مفهوم التهذيب الأخلاقي يستند في الدول الغربيـة على نظريـة التوبـة الدينية المعروفة في الديانة المسيحية ، ولتحقيق ذلك ينرك النزيل لوحده لكي يتأمل ويندم على مـا فعلـه. ولكن التجربــة أكدت فشـل هذه الطريقـة ، ولهذا لا سبيل إلـى التهذيب دون مساعدة تقدم إلى النزيل من قبل الأخصـائيين النفسبين والاجتمـاعيين عـن طريـق الاتصــال المباثـر أو عـن طريـق الاجتماعـات المنظمـة لجماعـة مـن النزلاء.

وحري بنا أن نشبر إلى بعض ما تطرق إليـه قـانون السجون العر اقي المـرقم


إلـى أهداف الهـجن ونص علـى أنــه ( تنشــأ بموجب هذا القـانون مصـلحة تـــى مصلحة السجون تتولى إدارة السجون على نحو يستهف إصـلاح السجناء وتأهيلهم سلوكيا" وثقافيا" ومهنيا" ). كما وأثشار هذا القانون إلى التعليم في مادتين هما:-
 (V) (V) للسجناء على أن تكون بمستوى محو الأمية على الأقل )، بينما أعطت المـادة اللجنة الفنية ( صلاحية السماح للسجين أو الموقوف السياسي من الطلاب مواصلة الدر اســة التـي انقطعت بسبب سـجنه أو توقيفـه ) ـ و الثــئ الــي أغفـــه المشـر ع العر اقي في هذا القانون ولم يكن موفقا" فيه هو.. ا- عدم إثـارته إلى إنثـاء مكتبة داخل المؤسسـة ـ علمـا" انهـ يوجد في كل سجن مكتبـة تحتـوي علـى الأنـواع المختلفـة مــن الكتـب الاجتماعيـة والنتربويـة والاقتصـادية و الناريخية و هناك إثنارة إلى أن عدد الكتب في مكتبة سجن أبي
 المستحسن التأكيد على هذه المسألة في متن القانون ـ علما" بـأن المـادة (؟؟) من قانون المؤسسة العامـة للإصـلاح الاجتماعي أثــار إلى ضرورة تجهيز أقسام المؤسسة بالمكتبات .

「- 「عدم السماح للنزيل غير السياسـي بمو اصلة الار اسـة واستز ادة تحصيله العلمي عندما ير غب في ذلك هذا وقد توضح في مفهوم الــادة (Y) مـن القانون والتي

تقصـر الكـلام علـى الدجرم السياسـي و هذا يعنـي بـأن غيره محروم مـن مواصـلة الدر اسـة و التنعليم إذا انقطعت بسبب السجن . في حين أن معظم القو انين العربيـة تدعو إلى السماح لللنزيل بمو اصلة الار اسة و التعليم إذا كان مقبو لا" في معهز علمي وتصرف مكافأة مالية لمن يحصل على شهادة عالية وهو داخل السجن ، و هناك من القو انين تجيز الحصول على الثشهادة بالمر اسلة ، وكان على المشر ع درجها في متن القانون.

「- بالنسبة للتهذيب الديني فـان المشرع يشير في الـققمـة إلـى تعيين الواعظ الديني والذي يشترط فيه الحصول على شهادة البكالوريوس في فقه الشريعة أو ما يعادلهـا ـ وأن يقوم بالو اجبـات الدينيـة والإرشـاد الديني وأن يكون في كل سـجن مسجد ويكون رجل الدين مسؤو لا" عن تتظيم اللقاءات الدينية والتثقيف الديني باعتباره يمثل الوازع الديني الضروري لاستئصـال جذور الانحراف.
 ايجابية يتوفف على طبيعة ومدى التعاون البناء والتتسيق القائم مـا بين المؤسسـات ذات العلاقة بتطوير هذا الموضوع كالاينية و التربوية و التعليم العالي مع مؤسسات السـجون والمـارس الإصــاحـاحة بشـأن تـوفير كافـة المتطلبـات والدسـتلزمات مـن مدرسـين تربـويين ورجـال ديـن وبـاحثين اجتمـاعيين ونفسـيين و انثروبولـو جيين
 وطنية تسهم والى حد كبير في التصدي والوقاية من مخاطر الجريمـة والانحر اف في المجتمع العر اقي قـر الإمكان.

## ومن الله العون والتوفيق



القرآن الكريم<br>السنـة اللبوية

اـ دـ حسن إبراهيم عبد العـلى، أثر البيئـة الإسـلامية في الحد مـن الجريمـة، السنـة

 ケـ د. عـدنان الـــوري، عــم العقــاب ومعاملــة المــنبين، الكويـت ، منثــورات ذات

\& ـ د. محمود إبراهيم إسماعيل، التثقيف الديني والتهذيب الخلقي كوسيلة لمكافحـة الإجـرام ، مجموعـة أعمـال حلقـة الثــرق الأوســط لمكافحـة الجريمـة ومعاملـة


ص. ص.

7- د. محمـ معروف عبدالله، علم العقـاب ، مطبعـة التعليم العـالي، بغداد، . 99 ، 9 ،

$$
\text { صV^_\& } 9 .
$$

1977 - 19 - د. محمد نجيب حسين، مبادئ علم العقاب، دار النهضة العربية، القاهرة ، صVqّ.
^ــ الاكتور يسر أنور علي، د.آمـل عبد الرحيم عثمـان ، علم الإجرام وعلم العقـاب،

 - ا ـ قانون المؤسسة العامة للإصلاح الاجتماعي رقم ( \& - ا ) لسنة 19 19 ـ ـ المعدل. ا 1 - مجموعة قواعد الحد الأدنى لمعاملة المسـجونين، قرار المجلس الاقتصـادي


